شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب

يجوز كونُ مجراها مبتدأَ واليمين ظرف مخبر به أي مجراها في اليمين والجملة خبر كان ويجوز كون مجراها بَدَلاً من الكأس بَدَل اشتمال فاليمين أيضاً ظرفٌ لأَن المعتمدَ في الإِخبار عنه انما هو البدل لا الاسم ويجوز في وَجْهٍ ضعيفٍ تقديرُ اليمين خبر كان لا ظرفاً وذلك على اعتبار المبدل منه دون البدل وقال الآخر .

(لَقَدْ عَلِمَ الضَّيْفْ وَالمُرْمِلُونَ ... اذَا اغْبَرَّ أُفْقٌ وَهَبَّتْ شَمَالاَ)